



اتفاقية التربص الإجباري أو التكوين بالتداول
بالإدارات أو المؤسسات أو المنشآت العمومية أو الخاصة
الأمر الحكومي عدد 929 لسنة 2018 المؤرخ في 9 نوفمبر 2018
المتعلق بضبط ميثاق التربص الإجباري أو التكوين بالتداول بالإدارات أو المؤسسات أو المنشآت العمومية أو الخاصة

بين الأطراف التالية :

المعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس من جهة

العنوان : 34 شارع 5 أوت 3002 صفاقس

ممثل في : شخص مدير المعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس.

الصفة : أستاذ تعليم عال.

الهاتف : .74 297 286 الفاكس : .74 299 511

البريد الإلكتروني :

وهيكل الاستقبال :

الاسم

العنوان

ممثلة في

الصفة

المصلحة التي يتم بها التربص الإجباري أو التكوين بالتداول:

مكان التربص الإجباري أو التكوين بالتداول:

الهاتف

البريد الإلكتروني :

والطالب من جهة أخرى

الاسم واللقب:

العنوان :

رقم بطاقة التعريف الوطنية :

التكوين أو الدراسة التي يتبعها الطالب(ة) :

المستوى التعليمي للطالب (ة) :

الهاتف :

العنوان الإلكتروني :

.....	هيكل الاستقبال:	المعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس
.....	ممثلة من قبل :	ممثلة من قبل : مدير المعهد العالي للفنون والحرف بصفاقس
.....	الاسم واللقب :	الاسم ولقب مؤطر الترخيص :
.....	الوظيفة :	الوظيفة :
.....	الهاتف :	الهاتف :
.....	البريد الكتروني :	البريد الكتروني :

الفصل الأول : موضوع الاتفاقية

تضبيط هذه الاتفاقية التزامات ومسؤوليات كل من الأطراف الموقعة بمناسبة انجاز الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول.

الفصل الثاني : أهداف الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول

يكتسي الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول صبغة بيداغوجية ويتنزل في إطار التكوين والمشروع المهني الخاص بالطالب، يسمح الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول للطالب باستعمال مكتسبات تكوينه كما يتتيح اكتساب معارف وكفاءات ومهارات إضافية تيسر عبوره من عالم التعليم العالي إلى عالم الشغل.

الفصل الثالث: محتوى الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول موضوع الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول .

موضوع الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول :
أهداف المهمة داخل هيكل الاستقبال :
الأنشطة الموكولة للمترخص :

الفصل الرابع : كيفية إجراء الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول

المدة والتاريخ :
 يتم الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول
من إلى

مدة الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول
أسبوع أسبوع
 يتم الترخيص الإجباري حسب توقيت هيكل الاستقبال.

المدة الأسبوعية القصوى لتواجد المترخص بهيكل الاستقبال :
حدد وقت العمل المنجز بالليل أو أيام الأحد أو الأعياد كما يلي
كل تغير جوهري يطرأ على تنظيم الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول بسبب الظروف المشار إليها سابقا يكون موضوع ملحق لهذه الاتفاقية .

الفصل الخامس : متابعة وإنجاز وتقدير الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول

دور المؤطر المهني

- يقترح المؤطر المهني موضوعا للترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول يتناسب مع تكوين الطالب. ويضيّط مهمة الطالب داخل هيكل الاستقبال ويضبط برنامجا للترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول يتضمن النشاطات والأعمال المزمع إنجازها لتحقيق الأهداف المهنية المقررة لل مهمة.

- يتثبت من إنجاز النشاطات والأعمال ويحل الصعوبات المحتمل التعرض لها عند تحقيق الأهداف المضبوطة،
- يتخذ الإجراءات الضرورية لمساعدة الطالب على القيام بنشاطاته على الوجه الأكمل،
- يتثبت من مسک كراس الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول ويوثّر عليه،
- يساعد الطالب على إعداد تقرير الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول الخاص به،
- يقوم بتقييم الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول وذلك بتعديل الجذارة الخاصة بالتقييم ويرسلها إلى مؤسسة التعليم العالي والبحث،
- يعلم مؤسسة التعليم العالي والبحث حول تقدم الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول، وبـ
- الغيابات المحتملة،
- المشاكل أو الصعوبات المعتبرة،
- الأعمال التصححية التي تم إجادها أو التغييرات التي أدخلت على تنظيم الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول
- يسلم هيكل الاستقبال شهادة الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول .

- يدعم المؤطر الجامعي الطالب عند تقديم مطالب تكوينه لهيكل الاستقبال،
 - يصادق على وجاهة موضوع التربص الإجباري أو التكوين بالتداول والبرنامج المقترن في علاقته مع دراسة الطالب،
 - يتبع بانتظام الطالب من خلال اتصالات دائمة بالمؤطر المهني والقيام بزيارة أو أكثر، إذا لزم الأمر، للطالب في مكان التربص الإجباري أو التكوين بالتداول،
 - يؤشر على كراس التربص الإجباري أو التكوين بالتداول،
 - يساهم بالاشتراك مع المؤطر المهني في إيجاد الحلول الملائمة للصعوبات المعتبرة،
 - يتثبت من إرجاع جذادة التقييم بعد تعديله من طرف هيكل الاستقبال،
 - يوجه الطالب أثناء إنجازه لقرير تربصه الإجباري أو التكوين بالتداول،
 - يشارك في لجنة مناقشة تقرير التربص الإجباري أو التكوين بالتداول،
- في صورة إخلال أحد الطرفين بالمهام المذكورة أعلاه، لا يمكن المساس من الحقوق المكتسبة للطلبة وتعهد مؤسسة التعليم العالي وهيكل الاستقبال بالتداول،
- الإجراءات الكفيلة بضمان حقوق الطالب :**

- ينجذب الطالب البرنامج الذي تم ضبطه ضمن هذه الاتفاقية،
يلتزم بجميع أحكام الاتفاقية الخاصة به،
يعلم مؤطره المهني ومؤطره الجامعي بالصعوبات التي تعترضه في ممارسة مهمته داخل هيكل الاستقبال،
يحرر تقرير التربص الإجباري أو التكوين بالتداول حسب التوصيات المنهجية لمؤسسة التعليم العالي والبحث والتعليمات المهنية والتكنولوجية لهيكل الاستقبال،

تقييم التربص

تضبط كيفية المصادقة على التربص الإجباري أو التكوين بالتداول المنجز من طرف الطالب في إطار نظام الدراسات والامتحانات الخاص بالشهادة المعنية،
يتولى المضمون على هذه الاتفاقية في نهاية التربص الإجباري أو التكوين بالتداول إجاز تقييم مشترك لجودة التربص الإجباري أو التكوين بالتداول، وذلك برفع تقرير في الغرض لمؤسسة الجامعية المعنية في أجل أقصاه شهر من تاريخ نهاية فترة التربص.

الفصل السادس : وضعية الطالب

يحتفظ الطالب مدة التربص الإجباري أو التكوين بالتداول بوضعيته السابقة.

الفصل السابع : التغطية الاجتماعية

نظام انخراط الطالب

ينخرط الطالب خلال فترة التربص الإجباري أو التكوين بالتداول في عقد تأمين جماعي يغطي نتائج مسؤوليته المدنية في مكان التربص الإجباري أو العمل. التكوين بالتداول تكتبه تعاونية الحوادث المدرسية والجامعية لدى إحدى مؤسسات التأمين المرخص لها وفق التشريع الجاري به الأحكام التي يخضع لها المتربي والحقوق الممنوعة له
يجب على الطالب احترام النظام الداخلي للإدارة أو المنشأة العمومية أو الخاصة وعدم إفشاء المعلومات التي يتحصل عليها أثناء فترات التربص الإجباري أو التكوين بالتداول، وينجر عن الإخلال بهذه الواجبات تتبعه تأدبيا طبقا للراتيب الجاري بها العمل في المادة التأديبية بالجامعات.

يتمتع الطالب طيلة فترة تربصه الإجباري أو فترة التكوين بالتداول بالتغطية الاجتماعية التي يوفرها نظام الضمان الاجتماعي الذي ينتمي إليه بصفته طالب.

كما يمكن أن يتمتع الطالب طيلة مدة التربص الإجباري أو التكوين بالتداول بمنحة تحمل على الإدارة أو المؤسسة أو المنشأة العمومية أو لخاصة التي يتم بها التربص الإجباري أو التكوين بالتداول، ولا تخضع هذه المنحة للخصم لفائدة أنظمة الضمان الاجتماعي.
حماية المتربي ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية

يجب على مؤسسة التعليم العالي والبحث وهيكل الاستقبال تبادل المعلومات حول حوادث الشغل أو السير أو التنقل أو الأمراض المهنية خلال 24 ساعة من وقوعه .

يتم التصريح بحوادث الشغل من طرف مؤسسة التعليم العالي والبحث دون سواها.

الفصل الثامن : المسؤولية المدنية والتأمين

على الطالب أن يثبت لهيكل الاستقبال انخراطه في عقد تأمين يغطي مسؤوليته المدنية.
الطالب منخرط لدى (اسم مؤسسة التأمين) :

هذا العقد الجماعي للتأمين يغطي نتائج المسؤولية المدنية للطالب في صورة حادث الحق ضررا بالطرف الآخر وخاصة بهيكل الاستقبال خلال فترة التربص الإجباري أو التكوين بالتداول.

الفصل التاسع : الغياب

أثناء التربص الإجباري أو التكوين بالتداول يمكن للطالب أن يتغيب لحضور الدروس أو لإجراء امتحان في مؤسسته الدراسية. وعليه أن يبرر غيابه لمؤسسة الاستقبال خلال 24 ساعة من دعوته من طرف مؤسسة التعليم العالي والبحث.
يمكن للمتربي أن يتمتع برخصة غياب شرط الموافقة الكتابية لهيكل الاستقبال.

كل غياب بسبب المرض أو القوة القاهرة يتم تبريره وإعلام مؤسسة التعليم العالي والبحث وهيكل الاستقبال به من طرف الطالب.

الفصل العاشر : النظام الداخلي

في مؤسسات يتم إعلام الطالب بأحكام النظام الداخلي لهيكل الاستقبال وعلى هذا الأخير احترامها، إلا أنه يبقى خاضعا للراتيب المتعلقة بالمادة التأديبية التعليم العالي والبحث.

الفصل الحادي عشر : السرية

يلزم الطالب ومؤسسة التعليم العالي والبحث بعد استعمال أو إفشاء المعلومات المتحصل عليها دون ترخيص مسبق من هيكل الاستقبال، بما فيها تلك المضمنة بقرار الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول. ويبقى هذا الالتزام صالحًا أثناء وبعد مدة الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول.

الفصل الثاني عشر : الملكية الفكرية

إذا أفضى عمل المترخيص إلى نتائج م姆مة بحقوق التأليف أو الملكية الصناعية (بما فيها البرمجيات)، لا يمكن لمؤسسة التعليم العالي والبحث أو هيكل الاستقبال التصرف فيها دون موافقتها. وفي هذه الحالة يجب إصدار عقد بين الطالب وهيكل الاستقبال يتم التصريح فيه بالخصوص على الحقوق المتنازع عليها وحصرية التصرف المحتملة والوجهة والمحامل المستعملة ومدة التنازع وعند الاقتضاء قيمة الصفة مقابل التنازع.

الفصل الثالث عشر : كيفية إيقاف أو إلغاء الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول

كل صعوبة تظهر أثناء سير الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول يتم إعلام المعنين بها قصد معالجتها. إذا عبر أحد الأطراف عن رغبته في إيقاف الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول نهائياً، على هذا الأخير إعلام الأطراف المعنية كتابياً في حين، ويتم التشاور حول الأسباب المتنزع بها. ولا يتم اتخاذ قرار الإيقاف النهائي للترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول إلا بعد هذا التشاور وتعهد مؤسسة التعليم العالي والبحث وهيكل الاستقبال بتغيير المؤطر الجامعي أو المؤطر المهني أو كليهما إذا اقتضت الضرورة.

الفصل الرابع عشر : الامتيازات العينية وإرجاع المصارييف

تفصل الامتيازات العينية التي يتمتع بها الطالب كما يلي :

• الإطعام،

• السكن،

• التنقل اليومي،

• التنقل الذي يقوم به المترخيص بطلب من المؤسسة،

• التكوين لفائدة الطالب خارج هيكل الاستقبال،

لخدمات الثقافية والاجتماعية.

الفصل الخامس عشر : المكافآت

يمكن للطالب أن يتلقى مكافآت، خلال فترة الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول، ويرجع إسناد هذه المكافأة وتحديد قيمتها إلى هيكل الاستقبال. وعندا لاقتناء نقرة المؤسسة طريقة الدفع (دفعه واحدة في نهاية الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول أو في شكل أقساط شهرية) مثلاً هو مبين أدناه.

• مبلغ المكافأة المدفوعة للمترخص.

• طريقة دفع هذه المكافأة.

تدفع المكافأة دون المساس بالامتيازات العينية أو استرجاع للمصاريف المتعهدة بها.

وفي حالة إيقاف أو إلغاء اتفاقية الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول، يتم تغير مبلغ المكافأة بالنظر إلى مدة الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول المنجزة فلياً.

ولا يخضع مبلغ المكافأة إلى الحجز بعنوان الضمان الاجتماعي.

الفصل السادس عشر: شهادة الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول

يسلم هيكل الاستقبال للمترخص شهادة الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول ويعمر جذادة تقييم نشاط الطالب ويرسلها إلى مؤسسة التعليم العالي والبحث عند انتهاء مدة الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول.

الفصل السابع عشر : النزاعات

كل النزاعات التي تترتب عن تطبيق هذه الاتفاقية يتم تسويتها بالتراصي بين الأطراف المضدية عليها. وفي صورة عدم التوصل إلى اتفاق بين الأطراف المتعاقدة يفوض الأمر إلى السلطة القضائية المختصة.

الفصل الثامن عشر :

ميثاق الترخيص الإجباري أو التكوين بالتداول وجذادة التقييم لحسن تطبيق هذه الاتفاقية

يرفق بهاته الاتفاقية ميثاق الترخيص و جذادة التقييم .

حرر في ثلاثة نظائر، بتاريخ.....

اسم وإمضاء وختم المؤطر المهني
أو من يعوضه

اسم الطالب المترخص

اسم المؤطر الجامعي

مدير الترخصات
بالمعهد العالي للفنون والحرف
بصفاقس

الإمضاء

الإمضاء

الإمضاء